من الاسد فهذه كلها ظاهرة في اثبات العدوى ومن الاحاديث الظاهرة بل الصريحة
في نفي العدوى انه صلى الله عليه وسلم اخذ بيد رجل مجذوم فادخلها معه في القصعة
وقال كل باسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه خرجه ابن ابي شيبة والترمذي وابن ماجه
وقال صلى الله عليه وسلم لا يوردن ممرض على مصح رواه الشيخان وقال صلى الله عليه وسلم
لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر والجواب عن ذلك انه لا تنافي بين هذه
الاحاديث لانه صلى الله عليه وسلم انما امر بالفرار من المجذوم وبعدم ادامة النظر اليه
وبرجوعه ومبايعته من بعيد شفقة على امته وخشية ان يصيب من يقرب منه
بالمخالطة وغيرها الجذام فيسبق الى قلب بعضهم ان نحو الجذام يعدي بطبعه
وهو اعتقاد بعض الكفار كما ياتي واما الذي عليه المحققون فهو انتفاء العدوى اصلا
وقد نفاها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ردا على من اثبتها فمن اعدى الاول
وبقوله لا عدوى الحديث وبقوله انه لا يعدي شيء شيئا ولهذا اكل مع المجذوم ثقة
بالله وتوكلا عليه وبذلك علم الجمع بين هذه الاخبار وجمع بينها ايضا بانه صلى الله
عليه وسلم خاطب كل احد من الناس بما يليق به فبعض الناس يكون قوي الايمان
فخاطبه بطريق التوكل وبعضهم لا يقوى على ذلك فخاطبه بالاحتياط والاخذ بالتحفظ
وقد فعل صلى الله عليه وسلم الحالتين معا فاجتنب المجذوم تارة رعاية لما فيه من
البشرية وخالطه تارة اخرى رعاية لما غلب عليه من القوة الالهية وايضا فليتاسى به
كل من سالكي المقامين ويكون لكل طبقة من الناس حجة بحسب حالهم وعلى ما يليق
بهم والذي مال اليه النووي وغيره الجمع الاول وحاصله ان الجاهلية كانت
تعتقد ان الامراض المعدية تعدي بطبعها من غير اضافة شيء الى الله سبحانه
فابطل صلى الله عليه وسلم اعتقادهم بقوله لا عدوى وارشد في الحديث الاخر الى
مجانبة ما قد يحصل عنده عادة الضرر بقضاء الله وقدره واجاب ابن
قتيبة بان القرب من المجذوم وصاحب السل قد يؤدي الى السقم لكن بالرائحة
لا بالعدوى ورد بان الرائحة من احد اسباب العدوى واجاب الطبري بان
امره صلى الله عليه وسلم بتجنب ذلك على سبيل الاحتياط ومخافة ما يقع بالنفس
من العدوى ثم فعل خلاف ذلك حيث خالط وقال لا عدوى ليبين ان امره

بالفرار

بالفرار ليس للوجوب وقال الباجي الامر بالفرار للاباحة اي اذا لم تصبر على اذاه وكره
مخالطته فيباح لك ان تفر منه وروي عنه صلى الله عليه وسلم كلم المجذوم وبينك
وبينه قيد رمح او رمحين وقيد بكسر القاف بمعنى قدر وروي عنه ايضا انه مر على
الجذمى فخمر اي غطى انفه فقالوا يا رسول الله اليس قلت لا عدوى قال بلى ولكن انه ثم
قال وكيع احد رواته هذا رخصة واجابت عائشة رضي الله عنها وغيرها بان الامر
بالفرار ونحوه منسوخ بخبر لا عدوى ونحوه وبمواكلته للمجذوم وذهب بعضهم الى
اثبات ذلك بان ابا هريرة رضي الله عنه كان يحدث بحديث لا عدوى وبحديث
لا يورد ممرض على مصح ثم امسك عن الاول فراجعوه فيه وقالوا سمعناك تحدث به فابى ان
يعترف به قال ابو سلمة الراوي عنه فلا ادري انسي ابا هريرة او نسخ احد الحديثين بالاخر
اي العدوى بانفيه والامر بالفرار منسوخ وهذا القول فاسد والحاصل ان في المسألة
اقوالا اربعة الاول ان المرض يعدي بطبعه وحده وهو قول الكفار الثاني ان المرض
يعدي بامر خلقه الله واودعه فيه لا ينفك عنه اصلا الا ان وقع لصاحب معجزة
او كرامة فيتخلف وهذا مذهب اسلامي لكنه مرجوح الثالث ان المرض يعدي لكن
لا بطبعه بل بعادة اجراها الله فيه عادة وقد يتخلف بارادة الله تعالى على ندور في
العادة الرابع ان المرض لا يعدي اصلا اي لا طبعا ولا عادة بل من اتفق له وقوع ذلك
المرض فهو بخلق الله سبحانه ذلك فيه ابتداء ولهذا نرى الكثير ممن يصيبه المرض الذي يقال
انه يعدي يخالطه الصحيح كثيرا ولا يعدي به ولا يصيبه منه شيء والراجح هو الاخير وان
كان الثالث مشهورا ايضا لقوله صلى الله عليه وسلم لا يعدي شيء شيئا وقوله فمن
اعدى الاول ومن ثم قال المحققون معنى لا عدوى انه لا يعدي شيء شيئا بطبعه حتى
يكون الضرر من قبله وانما هو بتقدير الله عز وجل وفعله وارادته فقط ولا عدوى
نهي عن ان يقال ذلك او يعتقد وقيل هو خبر اي لا يعتقد ومعنى الطيرة التشاؤم
من التطير مصدر تطير يتطير طيرة ماخوذ من اسم الطير وقد كانت العرب اذا ارادت
امرا جاءت الى وكر الطير فنفرته فان تيامن تيممت به وسمته السانح ومضت لما عزمت
عليه وان تياسر سمته البارح وتشاءمت به وتركته فزجرهم النبي صلى الله عليه وسلم
وعرفهم انها لا تضر ولا تنفع واما قوله لا يورد ممرض على مصح قال الخطابي وابو عبيد

Copyright © King Saud University